

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦١٤٠ لسنة ٢٠٠٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢

المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٣/١١/١٩ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٩٢٦ لسنة ٢٠٠٣ :

وبناء على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

**قرار:**

(المادة الاولى)

تعديل القرار الوزاري رقم ٣٩٢٦ لسنة ٢٠٠٣ الخاص بإنشاء نيابة جزئية للمرور بدائرة جنوب قنا الكلية يجعل اختصاصها شاملًا لقضايا المرور الخاصة بدائرة جنوب قنا الكلية عدا القضايا الواردة من مراكز إسنا وأرمانت وقوص فتختص بنظرها النيابات الجزئية بهذه المراكز .

(المادة الثانية)

تحال إلى النيابات المشار إليها قضايا المرور التي أصبحت من اختصاص كل منها بالحالة التي هي عليها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٤/١/١٠

صدر في ٢٠٠٣/١١/٢٣

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر